

شهادة ٣ - هلى وزيرى المواصلات والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شامس بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٦ شعبان سنة ١٣٦٣ (٥ أغسطس سنة ١٩٤٤)

هاروق

شامس حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية      وزير المواصلات      رئيس مجلس الوزراء  
امين عثمان      هبى الفتاح الطويل      مصطفى النحاس

شانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

شحن هاروق الأول ملك شصر

هزر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شهادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٦ "وزارة الشؤون الاجتماعية" فرع ٢ "مصلحة السجنون" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافى قدره ٣٠,٤٢١ جنيها ( ثلاثون ألفا وأربعمائة وواحد وعشرون جنيها ) لتسوية التجاوز فى بعض بنود الباب نفسه .

ليرخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

شهادة ٢ - هلى وزيرى الشؤون الاجتماعية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شامس بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٦ شعبان سنة ١٣٦٣ (٥ أغسطس سنة ١٩٤٤)

هاروق

شامس حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية      وزير الشؤون الاجتماعية      رئيس مجلس الوزراء  
امين عثمان      محمد هزاد كراج الدين      مصطفى النحاس

شانون رقم ١٠٧ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

شحن هاروق الأول ملك شصر

هزر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شهادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٨ "وزارة التموين" الباب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافى قدره ١٢٨٠٠ جنيها ( اثنا عشر ألفا وثمانمائة جنيها ) لتسوية التجاوز فى هذا الباب .

ليرخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

شانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

شحن هاروق الأول ملك شصر

هزر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شهادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١١ "وزارة العدل" فرع ٥ "المحاكم الشرعية" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافى قدره ١,٣٣٠ جنيها ( ألف وثلاثمائة وثلاثون جنيها ) لتسوية تجاوز البند ٢ "مصرفات انتقال وبدل سفر ونقل" .

ليرخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

شهادة ٢ - هلى وزيرى العدل والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شامس بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٦ شعبان سنة ١٣٦٣ (٥ أغسطس سنة ١٩٤٤)

هاروق

شامس حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية      وزير العدل      رئيس مجلس الوزراء  
امين عثمان      محمد هبرى أبو علم      مصطفى النحاس

شانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتمادين إضافيين فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

شحن هاروق الأول ملك شصر

هزر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شهادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٤ "وزارة المواصلات" الفرع ٢ "مصلحة السكك الحديدية" اعتماد إضافى قدره ٣٩٠,٠٠٠ جنيها (تلتمائة وتسعون ألف جنيها) منه ٩٠,٠٠٠ جنيها فى الباب الأول "ماهيات وأجر ومرتبات" و ٣٠٠,٠٠٠ جنيها فى الباب الثانى "مصرفات عامة" لتسوية تجاوز اعتمادات البابين المذكورين .

ليرخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

شهادة ٢ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٤ "وزارة المواصلات" الفرع ٣ "مصلحة التلغرافات والتليفونات" اعتماد إضافى قدره ٤٨,٢٠٠ جنيها (ثمانية وأربعون ألفا ومائتا جنيها) منه ٣١٧٠٠ جنيها فى الباب الأول "ماهيات وأجر ومرتبات" و ١٦٥٠٠ جنيها فى الباب الثانى "مصرفات عامة" لتسوية التجاوز فى البابين المذكورين .

ليرخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - هلى وزيرى القوم والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شامر بان يصم هذا القانون بجاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٦ شعبان سنة ١٣٦٣ (٥ أغسطس سنة ١٩٤٤)

شاروق

شامر حضرة شاحب الجلالة

وزير المالية      وزير القوم      رئيس مجلس الوزراء  
 أمين هيمان      أحمد هجمة      شمسطفى النحاس

شانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

شحن شاروق الأول ملك مصر

شور مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه واصدرناه :

شادة ١ - شيفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ٢٠ "معاشات ومكافآت" اعتماد إضافى قدره ٣٩,٠٠٠ جنيه ( تسعة وثلاثون ألف جنيه ) نسوية التجاوز فى البند ١ "معاشات ملكية ممنوحة بمقتضى اللوائح"

شؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - هلى وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

شامر بان يصم هذا القانون بجاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٦ شعبان سنة ١٣٦٣ (٥ أغسطس سنة ١٩٤٤)

شاروق

شامر حضرة شاحب الجلالة

وزير المالية      رئيس مجلس الوزراء  
 أمين هيمان      شمسطفى النحاس

شرسوم

بتعيين وكيل وزارة

شحن شاروق الأول ملك مصر

شبناء على ما عرضه علينا وزير الدفاع الوطنى ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ، شؤسنا بما هوآت :

شادة ١ - هلى "شرف" أحمد الصاوى باشا عضو مجلس الشيوخ ، وكيلا لوزارة الدفاع الوطنى لشئون العسكرية .

شادة ٢ - هلى وزير الدفاع الوطنى تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر عابدين فى ١٦ شعبان سنة ١٣٦٣ (٥ أغسطس سنة ١٩٤٤)

شاروق

شامر حضرة شاحب الجلالة

وزير الدفاع الوطنى      رئيس مجلس الوزراء  
 أحمد شمدى شيف النصر      شمسطفى النحاس

شرسوم

بتعيين رئيس مجلس إدارة صندوق المعاشات والمرتببات للعاماة المختلطة

شحن شاروق الأول ملك مصر

شبعد الاطلاع على المادة ٥ من القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٤ ، شؤبناء على ما عرضه علينا وزير العدل ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ، شؤسنا بما هوآت :

شادة ١ - شعين أمين أنيس باشا رئيسا لمجلس إدارة صندوق المعاشات والمرتببات للعاماة المختلطة لمدة أربع سنوات .

شادة ٢ - هلى وزير العدل تنفيذ مرسومنا هذا ما

صدر بقصر عابدين فى ١٦ شعبان سنة ١٣٦٣ (٥ أغسطس سنة ١٩٤٤)

شاروق

شامر حضرة شاحب الجلالة

وزير العدل      رئيس مجلس الوزراء  
 شمد هبرى شوعلم      شمسطفى النحاس

شرسوم

بإحالة قاضى بالمحاكم الابتدائية الأهلية إلى المعاش

شحن شاروق الأول ملك مصر

شبعد الاطلاع على المواد ٤٦ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٦ من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٤٣ باستقلال القضاء ، شؤبناء على ما عرضه علينا وزير العدل ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ، شؤسنا بما هوآت :

شادة ١ - شحيل الى المعاش ابراهيم خالد سليمان افندى القاضى من الدرجة الثانية بمحكمة المنصورة الابتدائية الأهلية على أن تزداد ست سنوات على مدة خدمته فى حساب المعاش ، وذلك بناء على ماقرره المجلس المنصوص عليه فى المادة ٥٦ من القانون المشار اليه بتاريخ ١٥ يوليه سنة ١٩٤٤

شادة ٢ - هلى وزير العدل تنفيذ مرسومنا هذا ما

صدر بقصر عابدين فى ١٦ شعبان سنة ١٣٦٣ (٥ أغسطس سنة ١٩٤٤)

شاروق

شامر حضرة شاحب الجلالة

وزير العدل      رئيس مجلس الوزراء  
 شمد هبرى شوعلم      شمسطفى النحاس

شوزارة القوم

شرار وزارى رقم ٢٠ لسنة ١٩٤٤ بشأن زيادة كيات اللوم

اللى تذبح بحزر بور سعيد

شوزير القوم

شبعد الاطلاع على المادة الأولى من الأمر رقم ٥٠١ الخاص بتحديد استهلاك اللوم ؛

شعلى المادة الثانية من الأمر رقم ٤١٠ الخاص بتنظيم توزيع اللوم وحظر حفظها فى محال التبريد ؛